

## تعقيب

عدد القضية : 34417

تاريخ القرار : 3 ماي 2004

الأطراف : - الإدارة العامة للمراقبة الجبائية

- "-----"

المادة : توظيف إجباري.

تعديل قرار التوظيف - الخطأ البين في التقدير.

ملخص القضية : خضع المعقب ضده إلى مراقبة جبائية معمقة نتج عنها صدور قرار في التوظيف الإجباري، فقام بالإعتراض عليه أمام اللجنة الخاصة بالتوظيف الإجباري بباجة التي أصدرت قرارها موضوع الطعن المائل.

مآل القضية : قبول مطلب التعقيب شكلا وأصلا ونقض القرار المطعون فيه مع الإحالة.

- يستخلص من الفصلين 66 و 67 من مجلة الضريبة أنه في صورة غياب التصاريح بالدخل أو النقص فيها، فإن الإدارة تعتمد لتأسيس قرار التوظيف على القرائن الواقعية والقانونية التي تتوفر لديها والتي تحمل على الصحة إلا إذا أثبت المطالب بالأداء عكس ذلك بأن أقام الدليل على مداخيله الحقيقية أو أثبت الشطط في عناصر التوظيف.

- ما جنحت إليه اللجنة من تعديل لقرار التوظيف كان بالإستناد إلى ما أدلى به المطالب بالأداء من وثائق كما أنّ تمحيصها واستخلاص النتائج منها أمر متروك للجنة بوصفها قاضي موضوع ولا رقابة عليها في ذلك إلا في حدود ما يشوب إجتهادها من خطأ يبين في التقدير.